

قرار :

مادة ١ - ووفق من تعيين الأستاذ الدكتور أحمد محمود البطراوي
أستاذ الشرح بكلية الطب بجامعة القاهرة لمدة سنة اعتبارا من ١٣ يونيو
سنة ١٩٦٢ بمكافأة توازي الفرق بين المرتب والمعاش وبدل التفرغ
وكذلك رئاسة القسم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٥٤ لسنة ١٩٦٢
بتعيين مدير عام بوزارة الشؤون الاجتماعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بنظام موظفي الدولة ؛

قرار :

مادة ١ - عين في درجة مدير عام بوزارة الشؤون الاجتماعية
السيد / نجيب محمد أحمد ناصف الموظف من الدرجة الأولى بالوزارة
المذكورة .

مادة ٢ - على وزير الشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار ما
صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٥٥ لسنة ١٩٦٢

بتعيين مدير عام بوزارة الشؤون الاجتماعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بنظام موظفي الدولة ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٤٥ لسنة ١٩٦٢

بتعيينات في هيئة السكك الحديدية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٩٠ لسنة ١٩٥٩ بشأن نظام موظفي
هيئة السكك الحديدية ولأئحته التنفيذية الصادر بها القرار الجمهوري
رقم ١٦٤٠ لسنة ١٩٦٠ ؛

قرار :

مادة ١ - عين كل من السيد المهندس سليمان عبد الحى مفتش عام
الحركة بهيئة السكك الحديدية الشاغل لمرتبة مدير إدارة عامة بمرتبة
١٣٠٠ جنيه سنويا والسيد حسن لطفى البوريني المدير العام المالي للهيئة
الشاغل لمرتبة مدير إدارة عامة بمرتبة ١٣٠٠ جنيه سنويا بوظيفة مساعد
المدير العام الخاليتين بالهيئة العامة لسكك حديد مصر بمرتبة ١٤٠٠ جنيه
في السنة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٤٧ لسنة ١٩٦٢

بشأن تعيين الأستاذ الدكتور أحمد محمود البطراوي لمدة سنة
بكلية الطب اعتبارا من ١٣ يونيو سنة ١٩٦٢ بمكافأة توازي
الفرق بين المرتب والمعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ والقانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨
والقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم الجامعات ؛

قرار :

مادة ١ - عين في درجة مدير عام بوزارة الشؤون الاجتماعية السيد / محمود جمال الدين حمدي الموظف من الدرجة الأولى بالوزارة المذكورة .

مادة ٢ - على وزير الشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار ما صدر برأيه الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢) جمال عبدالناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٥٦ لسنة ١٩٦٢

بتعيين مدير عام بوزارة الشؤون الاجتماعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بنظام موظفي الدولة ؛

قرار :

مادة ١ - عين في درجة مدير عام بوزارة الشؤون الاجتماعية السيد / السيد محمد نصير الموظف من الدرجة الأولى بالوزارة المذكورة .

مادة ٢ - على وزير الشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار ما صدر برأيه الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢) جمال عبدالناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٥٨ لسنة ١٩٦٢

بتعيين عضوللشئون الهندسية بمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للصوامع والتخزين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٦١ بتعيين رؤساء ومديري وأعضاء مجالس إدارة بعض المؤسسات العامة ؛

وعلى القرار بقانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم جواز تعيين أي شخص في الهيئات أو المؤسسات العامة أو الشركات التي تساهم فيها الدولة بمكانة سنوية أو بمرتب سنوي قدره ١٥٠٠ جنيه فأكثر إلا بقرار من رئيس الجمهورية ؛

قرار :

مادة ١ - عين السيد المهندس توفيق فريد جرجس ، عضواً بمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للصوامع والتخزين للشئون الهندسية بمرتب سنوي قدره ١٥٠٠ جنيه اعتباراً من ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦١ تاريخ مباشرته العمل ، يخضع به من وفود الباب الأول بميزانية المؤسسة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبدالناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦١ لسنة ١٩٦٢

بالترخيص لهيئة إسناد القاهرة بشراء سيارات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ في شأن عدم شراء السيارات الحكومية وعلى القرار الجمهوري رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم استخدام السيارات في الوزارات والهيئات العامة والمؤسسات الحكومية أو شبه الحكومية ؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية للشئون الاقتصادية بتاريخ ٨ يونيه سنة ١٩٦١ ؛

وبناء على معارضه وزير الإسكان والمرافق ؛

قرار :

مادة ١ - يصرح لهيئة إسناد القاهرة بشراء عدد ٢ سيارة ميكروباس بالخصم على ميزانية الهيئة للعام المالي ١٩٦١ / ١٩٦٢

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبدالناصر